

تصدر عن وزارة الإعلام  
مملكة البحرين

## المراسلات

إدارة وسائل الإعلام

الجريدة الرسمية

وزارة الإعلام

المنامة - مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

[officialgazette@iaa.gov.bh](mailto:officialgazette@iaa.gov.bh)

الموقع الإلكتروني:

[www.mia.gov.bh](http://www.mia.gov.bh)

السنة السادسة والسبعون

الإعلام الرسمية

## محتويات العدد

- ٤ ..... أمر ملكي رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢٣ بتكليف ولي العهد نائب القائد الأعلى القيام بمهام الحكم
- ٥ ..... مرسوم رقم (٩٤) لسنة ٢٠٢٣ بإعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق العمل
- قرار رقم (٩٥) لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء
- ٧ ..... وتشكيل اللجنة الوطنية لمواجهة الكوارث
- قرار رقم (١٢٢) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تخويل بعض موظفي المجلس الأعلى للبيئة صفة
- ٩ ..... مأموري الضبط القضائي
- قرار رقم (١٢٣) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تخويل بعض موظفي وزارة الصناعة والتجارة صفة
- ١٢ ..... مأموري الضبط القضائي
- قرار رقم (١٢٤) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تخويل بعض موظفي وزارة الصناعة والتجارة صفة
- ١٤ ..... مأموري الضبط القضائي
- قرار رقم (١٢٥) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تخويل بعض موظفي وزارة الصناعة والتجارة صفة
- ١٦ ..... مأموري الضبط القضائي
- قرار رقم (١١٧٩) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تعديل تصنيف عدد من العقارات من مناطق
- الخدمات والمرافق العامة (PS) في مخطط الجزيرة رقم (١٣) ورقم (١٤) في
- ١٧ ..... منطقة مدينة سلمان - مجمع (٥٨٣/٥٨١/٥٨٠)
- قرار رقم (١١٨٠) لسنة ٢٠٢٣ بشأن التحديثات على مخطط مدينة خليفة الإسكاني المعتمد
- ٢٠ ..... قرار رقم (١١٨١) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تصنيف عقار في منطقة السهلة الشمالية وبوقوة
- ٢٣ ..... - مجمع (٤٥٧/٤١١)
- قرار رقم (١١٨٤) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تصنيف عقار في منطقة مدينة سلمان الصناعية
- ٢٦ ..... - مجمع (١١٥)
- قرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٣ بتعديل اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدمات الخاضعة
- ٢٩ ..... لرقابة مصرف البحرين المركزي
- ملخص التقرير السنوي عن نشاط هيئة تنظيم سوق العمل وملخص حسابات الهيئة
- ٣١ ..... المدققة خلال السنة المالية ٢٠٢٢ المعتمد من مجلس الإدارة
- ٣٧ ..... إعلان مجلس تأديب المحامين
- الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ بشأن براءات الاختراع ونماذج
- ٣٨ ..... المنفعة - إعلان رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢٣
- ٤١ ..... إعلانات إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة



أمر ملكي رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢٣  
بتكليف ولي العهد نائب القائد الأعلى  
القيام بمهام الحكم

نحن حمد بن عيسى آل خليفة  
ملك مملكة البحرين.  
بعد الاطلاع على الدستور،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعهد إلى ولي عهدنا نائب القائد الأعلى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد بن عيسى آل خليفة القيام بمهام الحكم نيابة عنا أثناء مدة غيابنا في الخارج.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين  
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع :  
بتاريخ: ٢٥ ربيع الأول ١٤٤٥ هـ  
الموافق: ١٠ أكتوبر ٢٠٢٣ م

## مرسوم رقم (٩٤) لسنة ٢٠٢٣ بإعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق العمل

نحن سلمان بن حمد آل خليفة  
ملك مملكة البحرين بالنيابة.  
بعد الاطلاع على الدستور،  
وعلى القانون رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء صندوق العمل، المعدل بالقانون رقم (١٩)  
لسنة ٢٠١٥، وعلى الأخص المادة (٥) منه،  
وعلى المرسوم رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨ بتعيين رئيس وأعضاء في مجلس إدارة صندوق  
العمل،  
وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

### رسمنا بالآتي:

#### المادة الأولى

- يُعاد تشكيل مجلس إدارة صندوق العمل برئاسة سمو الشيخ عيسى بن سلمان بن حمد  
آل خليفة، وعضوية كل من:
- ١- سعادة السيد حمد بن فيصل المالكي.
  - ٢- سعادة السيدة نور بنت علي الخليف.
  - ٣- السيد وليد إبراهيم كانو.
  - ٤- السيد باسم محمد الساعي.
  - ٥- السيد محمد فاروق المؤيد.
  - ٦- الدكتور يوسف يعقوب الماص.
  - ٧- السيد يعقوب يوسف محمد.
  - ٨- السيد حسن عبد الله الحلواجي.
- وتكون مدة عضويتهم في المجلس أربع سنوات.

### المادة الثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين بالنيابة  
سلمان بن حمد آل خليفة

نائب رئيس مجلس الوزراء  
خالد بن عبدالله آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:  
صدر بتاريخ: ٢٧ ربيع الأول ١٤٤٥هـ  
الموافق: ١٢ أكتوبر ٢٠٢٣م

قرار رقم (٩٥) لسنة ٢٠٢٣  
بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦  
بشأن إنشاء وتشكيل اللجنة الوطنية لمواجهة الكوارث

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء وتشكيل اللجنة الوطنية لمواجهة الكوارث، وتعديلاته، وبناءً على عرض وزير الداخلية، وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعدل عنوان القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء وتشكيل اللجنة الوطنية لمواجهة الكوارث ليكون "القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء وتشكيل اللجنة الوطنية لإدارة الطوارئ المدنية".

المادة الثانية

يُستبدل بنص المادة (١) من القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء وتشكيل اللجنة الوطنية لمواجهة الكوارث، النص الآتي:

"تُشأ لجنة تُسمى (اللجنة الوطنية لإدارة الطوارئ المدنية)، ويُشار إليها في هذا القرار بكلمة (اللجنة)، وتُشكل برئاسة رئيس الأمن العام، وعضوية كل من:

- ١- وكيل وزارة الداخلية
  - ٢- وكيل الوزارة للشؤون المالية
  - ٣- وكيل الوزارة لشؤون البلديات
  - ٤- وكيل وزارة النفط
  - ٥- وكيل وزارة الأشغال
  - ٦- وكيل وزارة شؤون مجلس الوزراء
  - ٧- وكيل وزارة الإسكان والتخطيط العمراني
  - ٨- وكيل وزارة الصناعة والتجارة
  - ٩- وكيل الوزارة لشؤون الطيران المدني
- ممثلاً عن وزارة الداخلية (نائباً للرئيس).  
ممثلاً عن وزارة المالية والاقتصاد الوطني.  
ممثلاً عن وزارة شؤون البلديات والزراعة.  
ممثلاً عن وزارة النفط والبيئة.  
ممثلاً عن وزارة الأشغال.  
ممثلاً عن وزارة شؤون مجلس الوزراء.  
ممثلاً عن وزارة الإسكان والتخطيط العمراني.  
ممثلاً عن وزارة الصناعة والتجارة.  
ممثلاً عن وزارة المواصلات والاتصالات.

- ١٠- الرئيس التنفيذي للمجلس الأعلى للبيئة  
ممثلاً عن المجلس الأعلى للبيئة.
- ١١- الرئيس التنفيذي للمستشفيات الحكومية.  
ممثلاً عن مركز الاتصال الوطني.
- ١٢- الرئيس التنفيذي لمركز الاتصال الوطني  
ممثلاً عن وزارة الداخلية.
- ١٣- الرئيس التنفيذي للمركز الوطني  
للأمن السيبراني
- ١٤- مدير عام السياسات والتنسيق بمكتب  
رئيس مجلس الوزراء  
ممثلاً عن مكتب رئيس مجلس الوزراء.
- ١٥- مدير عام الإدارة العامة للدفاع المدني  
ممثلاً عن وزارة الداخلية.
- ١٦- مدير عام شؤون وزارة الخارجية  
ممثلاً عن وزارة الخارجية.
- ١٧- الوكيل المساعد لتنمية المجتمع  
ممثلاً عن وزارة التنمية الاجتماعية.
- ١٨- نائب رئيس الهيئة للتخطيط والمشاريع  
ممثلاً عن هيئة الكهرباء والماء.
- ١٩- الوكيل المساعد للتنمية المستدامة  
ممثلاً عن وزارة التنمية المستدامة.
- ٢٠- مدير عام وكالة أنباء البحرين  
ممثلاً عن وزارة الإعلام.
- ٢١- الوكيل المساعد للخدمات المساندة  
ممثلاً عن وزارة التربية والتعليم.
- ويكون رئيس المكتب التنفيذي بالإدارة العامة للدفاع المدني بوزارة الداخلية مقرراً للجنة. ويجوز للجنة الاستعانة بمن تراه من ذوي الخبرة والاختصاص في مجال عملها لسماع آرائهم والاستعانة بهم دون أن يكون لهم صوت معدود في مداورات اللجنة.

### المادة الثالثة

على وزير الداخلية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء  
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٧ ربيع الأول ١٤٤٥ هـ  
الموافق: ١٢ أكتوبر ٢٠٢٣ م

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

## قرار رقم (١٢٢) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تخويل بعض موظفي المجلس الأعلى للبيئة  
صفة مأموري الضبط القضائي

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن حماية الحياة الفطرية، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٠، وعلى قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٤٥) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٢ بإنشاء وتنظيم المجلس الأعلى للبيئة، وعلى القانون رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٤ بالموافقة على قانون (النظام) الموحد بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وعلى القانون رقم (٧) لسنة ٢٠٢٢ بشأن البيئة، وعلى الأخص المادة (٨٤) منه، وعلى القرار رقم (٧٤) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تخويل بعض موظفي الجهاز التنفيذي للمجلس الأعلى للبيئة صفة مأموري الضبط القضائي، وبناءً على الاتفاق مع رئيس المجلس الأعلى للبيئة،

## قرر الآتي:

## المادة الأولى

يُخوَّل موظفو المجلس الأعلى للبيئة التالية أسماؤهم، صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة للجرائم التي تقع في دوائر اختصاصهم بالمخالفة لأحكام المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن حماية الحياة الفطرية، والقانون رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٤ بالموافقة على قانون النظام الموحد بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، والقانون رقم (٧) لسنة ٢٠٢٢ بشأن البيئة، والقرارات الصادرة تنفيذاً لهم، وهم:

١- سعيد يوسف سوار .

٢- جاسم محمد ناصر .

٣- زهرة حبيب عبد الله .

- ٤- علي عبد الحسن الأسود.
- ٥- قابيل محمد جواد.
- ٦- طالب عبد الله محمد.
- ٧- زينب إبراهيم عيسى.
- ٨- رضا إبراهيم عيسى.
- ٩- حسن منصور حسن منصور.
- ١٠- حسن محمد علي عبدالرسول.
- ١١- محمد عبدالرحمن دعالة.
- ١٢- سارة صلاح شمالان.
- ١٣- حسن يوسف إسماعيل.
- ١٤- حسين علي أحمد غانم.
- ١٥- فواز حسين الحمري.
- ١٦- عوض عبد الله علي سويد.
- ١٧- مرام محمد عاشور.
- ١٨- علي جعفر الكلبيتي.
- ١٩- حورية عيسى حسن.
- ٢٠- يوسف عيسى بوجيري.
- ٢١- مروة محمد فقيهي.
- ٢٢- أحمد مرهون جمعة.
- ٢٣- حسين أحمد مكي.
- ٢٤- صادق صلاح حسن رحمة.
- ٢٥- محمد جعفر مزعل.
- ٢٦- حسين علي محمد مكي.
- ٢٧- إبراهيم عبدالأمير قمير.
- ٢٨- علي منصور عباس.
- ٢٩- علي عبد الله عيسى.
- ٣٠- حسين جواد ربيع.
- ٣١- محمود علي شعيب.

- ٣٢- جواهر عبد الله بونجم.  
٣٣- مريم عبد الله مبارك.  
٣٤- لطيفة عبد الله الكوهجي.  
٣٥- نرجس خليل محمد.  
٣٦- شيما خالد جناحي.  
٣٧- أحمد جاسم بوحسن.  
٣٨- سيد حسين محمد عبد الله.  
٣٩- حسين عبد علي المقهوي.

#### المادة الثانية

يُلغى القرار رقم ( ٧٤ ) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تخويل بعض موظفي الجهاز التنفيذي للمجلس الأعلى للبيئة صفة مأموري الضبط القضائي.

#### المادة الثالثة

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير العدل

والشؤون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٢٣ ربيع الأول ١٤٤٥هـ  
الموافق: ٨ أكتوبر ٢٠٢٣م

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٢٣) لسنة ٢٠٢٣

### بشأن تخويل بعض موظفي وزارة الصناعة والتجارة صفة مأموري الضبط القضائي

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٤٥) منه،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٢١ بشأن مدققي الحسابات الخارجيين، وعلى الأخص المادة (٥٣) منه،  
وبناءً على الاتفاق مع وزير الصناعة والتجارة،

قُرر الآتي:

#### المادة الأولى

يخوّل موظفو وزارة الصناعة والتجارة التالية أسماؤهم صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة للجرائم التي تقع في دائرة اختصاصهم بالمخالفة لأحكام المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٢١ بشأن مدققي الحسابات الخارجيين والقرارات الصادرة تنفيذاً له، وهم:

- ١- خولة عبدالرحمن بوبشيت.
- ٢- مريم علي طريف.
- ٣- سارة عادل عبدالملك.
- ٤- مريم علي منصور.
- ٥- أنور مجيد سلمان.
- ٦- علي أحمد جواد.
- ٧- ولاء حسن العيد.
- ٨- حليلة علي السترواي.
- ٩- ناصر شريف الموسوي.
- ١٠- هشام فيصل عليوي.
- ١١- هشام مناف العلوي.
- ١٢- دنيا عبدالجبار الطويل.

### المادة الثانية

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير العدل

والشؤون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المععودة

صدر بتاريخ: ٢٤ ربيع الأول ١٤٤٥ هـ

الموافق: ٩ أكتوبر ٢٠٢٣ م

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٢٤) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تخويل بعض موظفي وزارة الصناعة والتجارة  
صفة مأموري الضبط القضائي

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١، وعلى الأخص المادة (٣٥١) منه،  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢،  
وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٤٥) منه،  
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ الصادرة بالقرار رقم (٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،  
وبناءً على الاتفاق مع وزير الصناعة والتجارة،

قُرِّر الآتي:

## المادة الأولى

يخوَّل موظفو وزارة الصناعة والتجارة التالية أسماؤهم صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة للجرائم التي تقع في دائرة اختصاصهم بالمخالفة لأحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١، ولأئحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما، وهم:

١- مريم خالد الجبن.

٢- مريم علي منصور.

٣- علي أحمد جواد.

٤- ولاء حسن العيد.

٥- دينا عبد الجبار الطويل.

٦- هاشم فيصل عليوي.

٧- هاشم مناف العلوي.

٨- ناصر شرف الموسوي.

## المادة الثانية

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير العدل

والشؤون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٢٤ ربيع الأول ١٤٤٥هـ

الموافق: ٩ أكتوبر ٢٠٢٣م

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٢٥) لسنة ٢٠٢٣  
بشأن تخويل بعض موظفي وزارة الصناعة والتجارة  
صفة مأموري الضبط القضائي

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:  
بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٤٥) منه،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٥ بشأن السجل التجاري، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٦) منه،  
وعلى اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٥ بشأن السجل التجاري الصادرة بالقرار رقم (١٢٦) لسنة ٢٠١٦، المعدلة بالقرار رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٨، وبناءً على الاتفاق مع وزير الصناعة والتجارة،

## قُرر الآتي:

## المادة الأولى

يخوّل موظفو وزارة الصناعة والتجارة التالية أسماؤهم صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة للجرائم التي تقع في دائرة اختصاصهم بالمخالفة لأحكام المرسوم بقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٥ بشأن السجل التجاري، ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما، وهم:

- ١- مريم علي منصور.
- ٢- ناصر شرف الموسوي.
- ٣- هاشم مناف العلوي.
- ٤- هاشم فيصل عليوي.
- ٥- دنيا عبد الجبار الطويل.

## المادة الثانية

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير العدل  
والشئون الإسلامية والأوقاف  
نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٢٤ ربيع الأول ١٤٤٥هـ  
الموافق: ٩ أكتوبر ٢٠٢٣م

## وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

## قرار رقم (١١٧٩) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تعديل تصنيف عدد من العقارات من مناطق الخدمات  
والمرافق العامة (PS) في مخطط الجزيرة رقم (١٣) ورقم (١٤)  
في منطقة مدينة سلمان - مجمع (٥٨٠/٥٨١/٥٨٣)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧،  
وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته  
التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدة للتعمير  
والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،  
وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته  
التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،  
وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،  
وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة  
بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،  
وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

## قُرر الآتي:

## مادة (١)

يُعدل تصنيف العقارات أرقام (٥٥٠٣٢٣٦٤ - ٥٥٠٣٢٣٩١ - ٥٥٠٣٢٣٦٥) الكائنة في  
منطقة مدينة سلمان مجمع (٥٨٣/٥٨١) المصنفة ضمن تصنيف مناطق الخدمات والمرافق  
العامة (PS) إلى تصنيف مناطق المراكز التجارية ج (RTC) ويُعدل تصنيف العقارات أرقام  
(٥٥٠٣٢٣٦٧ - ٥٥٠٣٢٣٨٩ - ٥٥٠٣٢٣٩٠ - ٥٥٠٣٢٣٨٠) الكائنة في منطقة  
مدينة سلمان مجمع (٥٨٠/٥٨١/٥٨٣) المصنفة ضمن تصنيف مناطق الخدمات والمرافق  
العامة (PS) إلى تصنيف مناطق البلوكات التجارية (CB) وفقاً للاشتراطات التنظيمية

للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بموجب القرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣، وذلك حسب الدراسات التخطيطية والفنية للمناطق كما هو موضح في الخرائط المرافقة لهذا القرار.

#### مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

#### مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني  
آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ١٦ ربيع الأول ١٤٤٥هـ  
الموافق: ١ أكتوبر ٢٠٢٣م



## وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

## قرار رقم (١١٨٠) لسنة ٢٠٢٣

## بشأن التحديثات على مخطط مدينة خليفة الإسكاني المعتمد

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولأئحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولأئحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولأئحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

## قُرر الآتي:

## مادة (١)

تُعتمد التحديثات على مخطط مدينة خليفة الإسكاني المعتمد وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

## مادة (٢)


يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

## مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني  
آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ١٦ ربيع الأول ١٤٤٥هـ  
الموافق: ١ أكتوبر ٢٠٢٣م



KINGDOM OF SAUDI ARABIA  
 مملكة البحرين  
 الهيئة العامة للتخطيط العمراني  
 Urban Planning & Development Authority

المحافظة الجنوبية

مدينة خليفة/مشرف - 956/957  
 مدينة خليفة/أم العوسج - 962

LEGEND المصطلحات

- MA مناطق السكن الخاص
- BAF مناطق العمارة متعددة الاستخدامات - 3 طوابق باستخدام تجاري
- MCH1 مناطق مشاريع وزارة الإسكان
- REC مناطق ترفيهية
- OS مناطق المساحات المفتوحة
- ST مناطق البنية التحتية
- CSH1 مناطق الخدمات الصحية
- CSH2 مناطق الخدمات التعليمية
- CSH3 مناطق الخدمات الدينية
- CSA مناطق الخدمات الإدارية / الأمنية
- CSB مناطق الخدمات الاجتماعية
- SP مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة
- GP المناطق العامة الخضراء
- PSA مناطق التطوير المستقبلية
- PSB مناطق البنى التحتية
- PC مناطق ممرات المشاة والخدمات
- ROD الطرق والشوارع

MINISTRY OF HOUSING AND URBAN PLANNING  
 وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

*(Signature)*

SCALE 1:10,000

اسم المشروع: تينو للإسكانات

## وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

## قرار رقم (١١٨١) لسنة ٢٠٢٣

## بشأن تصنيف عقار في منطقة السهلة الشمالية وبوقوة - مجمع (٤٥٧/٤١١)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرّض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية، وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني، وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة، وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

## قُرر الآتي:

## مادة (١)

يُصنّف العقار رقم (٠٤٠٧٢١١٤) الكائن في منطقة السهلة الشمالية وبوقوة مجمع (٤١١/٤٥٧) ضمن تصنيف مناطق السكن الخاص أ (RA) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

## مادة (٢)


يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

## مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني  
آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ١٦ ربيع الأول ١٤٤٥هـ  
الموافق: ١ أكتوبر ٢٠٢٣م



## وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

### قرار رقم (١١٨٤) لسنة ٢٠٢٣

### بشأن تصنيف عقار في منطقة مدينة سلمان الصناعية - مجمع (١١٥)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرّض على المجلس البلدي لبلدية المحرق،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

### قُرر الآتي:

#### مادة (١)

يُصنّف العقار رقم (١٦٠١٠١٩٦) الكائن في منطقة مدينة سلمان الصناعية مجمع (١١٥) ضمن تصنيف مناطق البنية التحتية (IST) لبناء محطة اتصالات راديوية - برج اتصالات وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة بهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

## مادة (٢)


يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

## مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني  
آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ١٧ ربيع الأول ١٤٤٥هـ  
الموافق: ٢ أكتوبر ٢٠٢٣م



## مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٣  
بتعديل اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧  
بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦، وتعديلاته، وعلى اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي، وتعديلاتها، وبناءً على عرض المدير التنفيذي لرقابة المؤسسات المالية،

قرر الآتي:

مادة (١)

تُضاف إلى البند رقم (٤) من فئة شركات الاستثمار (الفئة الرئيسية) من جدول الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي الوارد في المادة (١) من اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي، فئة فرعية جديدة (هـ)، وذلك على النحو الآتي:

الرقم	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية	الخدمات الخاضعة للرقابة
		هـ- مكاتب الخدمات العائلية	الخدمات المالية العائلية التالية: ١- تقديم الخدمات الاستشارية بشأن إدارة الثروات. ٢- إدارة الاستثمار. ٣- ترتيب الائتمان وتقديم الخدمات الاستشارية بشأن عمليات الائتمان. ٤- تقديم خدمات الحفظ. ٥- تقديم الخدمات الإدارية الخاضعة للرقابة. ٦- القيام بإدارة واستثمار العهد وفقاً لسند العهدة. ٧- إدارة الصناديق الاستثمارية. ٨- تقديم الخدمات الاستشارية في مجال التأمين.

## مادة (٢)

على الإدارات المعنية بمصرف البحرين المركزي تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

رشيد محمد المعراج

صدر بتاريخ: ٢٣ ربيع الأول ١٤٤٥هـ

الموافق: ٨ أكتوبر ٢٠٢٣م

## ملخص التقرير السنوي عن نشاط هيئة تنظيم سوق العمل وملخص حسابات الهيئة المدققة خلال السنة المالية ٢٠٢٢ المعتمد من مجلس الإدارة

بناءً على مهام وصلاحيات الرئيس التنفيذي لهيئة تنظيم سوق العمل وفقاً لأحكام القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تنظيم سوق العمل، فقد تم إعداد التقرير السنوي عن نشاط الهيئة خلال السنة المالية ٢٠٢٢، وقد شمل التقرير رسداً للمهام والصلاحيات التي باشرتها الهيئة وفقاً لأحكام القانون وهي على النحو التالي:

### أولاً: التقرير المالي:

١- خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ حققت الهيئة فائضاً نقدياً مقداره ٦٤٥, ٠٤٨, ٢ ديناراً بحرينياً، ناتجاً عن مجموع إيرادات الهيئة من الميزانية المعتمدة من قبل وزارة المالية والاقتصاد الوطني وحصّة الهيئة من رسوم الرعاية الصحية والفوائد البنكية والرسوم الإدارية والإيرادات الأخرى وقدرها ٨٣٩, ٣٤٠, ١٤ ديناراً:

- ميزانية تشغيلية: ٨, ٤٣٩, ٠٠٠ ديناراً.
- رسوم الرعاية الصحية: ٨٩٦, ٩٩٢ ديناراً.
- فوائد بنكية: ٣٥٠, ٧٠٧ ديناراً.
- رسوم إدارية: ٤١٥, ١٩٥, ٤ ديناراً.
- إيرادات أخرى: ٣, ٠٣٣ ديناراً.
- رسوم بطاقة العامل المسجل ٣, ١٤٥ ديناراً.
- المجموع: ٨٣٩, ٣٤٠, ١٤ ديناراً.
- بينما بلغ إنفاق الهيئة ١٩٤, ٢٩٢, ١٢ ديناراً.

كما بلغ الفائض الدفترى للعام ٢٠٢٢ مبلغ ٩٧٠, ٣٤٩, ١ ديناراً بحرينياً. وقد بذل الجهاز التنفيذي الكثير من الجهود والتي بدورها ساهمت في تقليل الإنفاق والترشيد في الكثير من المصروفات.

٢- بلغ صافي القيمة الدفترية للأصول الثابتة بعد خصم الاستهلاكات حتى نهاية ديسمبر ٢٠٢٢ مبلغ ٩٨٤, ١٤٨, ٢ ديناراً.

٣- بلغ مجموع الرسوم المحصلة لصالح صندوق العمل ووزارة المالية والاقتصاد الوطني ووزارة الصحة ووزارة الداخلية خلال العام ٢٠٢٢ مبلغ ٧٢٦, ٠٩٨, ١٥٦ ديناراً، بينما بلغت الرسوم المستحقة على أصحاب الأعمال كما في نهاية العام ٢٠٢٢ مبلغ ٤٩٦, ٩٨٥, ١١ ديناراً.

### ثانياً: الطلبات والعمليات:

- ١- بلغ مجموع تصاريح العمل الجديدة الصادرة (باستثناء الملتحقين بالعمالة الأجنبية) ١٨٣, ٠٠٦ تصريح عمل، منها تصريح لعمالة خارج البحرين وداخل البحرين وتصريح انتقال داخل البحرين والمستثمرين.
- ٢- بلغ مجموع تجديدات تصاريح العمل (باستثناء الملتحقين بالعمالة الأجنبية) ٣٢٩, ٣٤٥ تجديداً.
- ٣- بلغت طلبات تغيير المهنة التي تمت الموافقة عليها ٦٥٤, ١٣ طلباً بعد استيفائها الاشتراطات.
- ٤- قامت الهيئة بإلغاء ١٢, ٠١٢ تصريح عمل بناءً على طلبات أصحاب العمل (باستثناء الملتحقين بالعمالة الأجنبية).
- ٥- قامت الهيئة بإصدار ٢٣٦, ٣٠ تصريح عمل جديد للعمالة المنزلية ومن في حكمهم، وتم تجديد ٢٢٠, ٢١ تصريح عمل لذات الفئة.
- ٦- باشرت الهيئة البت في إخطارات أصحاب العمل بشأن ترك عمال أجنبى العمل بالمخالفة لشروط التصريح، حيث بلغت نسبة الإخطارات المستلمة ٤٢, ٠٪ من إجمالي عدد العمالة الوافدة في المملكة.
- ٧- بلغ عدد رخص إقامة الالتحاق التي صدرت بالتنسيق فيما بين شئون الجنسية والجوازات والإقامة والهيئة قدرها ٢٦٥, ٣١ تتضمن عدد ٣٩٠, ٤٧ تجديد لتصاريح العمل.

### ثالثاً: الضبط القانوني والحماية:

- ١- القيام بعدد ١٩, ٢٧ زيارة تفتيشية على مختلف الأنشطة التجارية والمحافظات.
- ٢- تم رصد ٩٠٩ صاحب عمل مخالف لأحكام قانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٦ بشأن تنظيم سوق العمل نص المادة (٢٣) فقرة (ب)، باستخدام ٤١٦, ١ عامل أجنبي بدون تصريح عمل.

- ٣- وبلغ مجموع التصالح للعمال المخالفين ٤٣٩ باستخدام ٦٢٣ من العمال الأجانب بدون تصريح عمل.
- ٤- إحالة ٩٣١ قضية للنياحة العامة.
- ٥- تم تنفيذ ٢٢١ حملة مشتركة مع شئون الجنسية والجوازات والإقامة و حملتين تفتيشيتين مشتركتين مع الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية.
- ٦- المشاركة في ٦٩ حملة مشتركة مع مختلف الجهات الحكومية الأخرى.
- ٧- ترحيل ٨٠٩, ١ عامل أجنبي مخالف.
- ٨- تم التعامل مع عدد ١٣٣, ٢٥ حالة من خلال نظام الإحالة الوطني.
- ٩- تم إيواء عدد ٨٠ حالة في قسم الإيواء بالمركز.
- ١٠- تم التعامل مع عدد ١٧, ٦٤٥ اتصالاً عبر الخط الساخن (٩٩٥) الخاص بالاتجار بالأشخاص.
- ١١- تم تسجيل عدد ١, ٠٣٣ دعوى عمالية عبر تنسيق الدعاوى العمالية بالإدارة.

#### رابعاً: مكاتب التوظيف ووكالات توريد العمال:

- ١- إجمالي مكاتب التوظيف المرخصة من قبل هيئة تنظيم سوق العمل حتى تاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢: (١٠٣) مكتب توظيف.
- ٢- إجمالي مكاتب التوظيف التي تم إصدار تراخيصها خلال ٢٠٢٢: (٩) مكاتب توظيف.
- ٣- إجمالي مكاتب التوظيف التي تم إلغاء تراخيصها خلال ٢٠٢٢: (٣) مكاتب توظيف.
- ٤- إجمالي وكالات توريد العمال المرخصة من قبل هيئة تنظيم سوق العمل حتى تاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢: (٤٧) وكالة توريد.
- ٥- إجمالي وكالات توريد العمال التي تم إصدار تراخيصها خلال ٢٠٢٢: (٢٥) وكالة توريد.

#### خامساً: برنامج العمالة المسجلة:

قامت الهيئة بناء على توجيهات صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله ورعاه بتدشين برنامج العمالة المسجلة بالشراكة مع القطاع الخاص من إسناد مهام التسجيل للمراكز المرخصة لتسجيل العمالة، بهدف توفير

بيئة العمل المناسبة التي تتضمن حقوق جميع أطراف العمل والمجتمع ولتعزيز جهود القضاء على ظاهرة العمالة غير النظامية ول يتم ربط رخص العمل المهنية بالمعايير والمؤهلات، حيث إن ربط المهن بالمؤهلات والمعايير المهنية من أبرز أهداف نظام تسجيل العمالة.

#### سادساً: الموارد البشرية:

قامت الهيئة بابتعاث عدد ٣٣٥ موظفًا من مختلف القطاعات في دورات تدريبية، حيث بلغ عددها ٥٢٩ دورات تدريبية، علمًا بأن مجمل عدد الساعات التدريبية بلغ ٩,٤٣١ ساعات تدريبية وبتكلفة إجمالية مقدارها ٦١,٥٦٣,٨٥٦ دينارًا وذلك لرفع أداء الموظفين بقصد زيادة فاعلية وكفاءة مزاولة الهيئة لمهامها.

## البيانات المالية المدققة للسنة المالية 2022



## بيان التغيرات في الفائض المتراكم للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2022

بالدينار البحريني		
2021	2022	
		الرصيد في 1 يناير
5,424,671	4,975,944	مجموع الدخل الشامل لسنة
379,498	1,349,970	الفائض المحول إلى وزارة المالية والاقتصاد
(828,225)	-	الوطني
<u>4,975,944</u>	<u>6,325,914</u>	

الرصيد في 31 ديسمبر

## بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2022

بالدينار البحريني		
2021	2022	
		<b>الأنشطة التشغيلية</b>
379,498	1,349,970	فائض السنة
		تسويات البنود التالية:
536,305	533,347	إلغاء حق استخدام الأصول
733,706	694,612	استهلاك
(538,988)	(707,350)	إيراد الفوائد
80,254	85,992	مصروفات الفوائد
1,190,775	1,956,571	الفائض التشغيلي قبل التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية
		التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية:
442,008	(266,477)	ذمم مدينة ومصروفات مدفوعة مقدماً
2,673,406	(1,412,899)	مبالغ مستحقة لأطراف ذوي علاقة
146,031	2,395,886	ذمم دائنة ومصروفات مستحقة
<u>4,452,220</u>	<u>2,673,081</u>	<b>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</b>
		<b>الأنشطة الاستثمارية</b>
491,363	707,350	فوائد مستلمة على ودائع البنوك
(86,046)	(59,234)	شراء أثاث ومعدات
405,317	648,116	<b>التدفقات النقدية من / (المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية</b>
		<b>الأنشطة التمويلية</b>
(828,225)	-	الفائض المحول إلى وزارة المالية والاقتصاد الوطني
(598,720)	(596,684)	التزام إيجار مدفوع
<u>(1,426,945)</u>	<u>(596,684)</u>	<b>التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة التمويلية</b>
3,430,592	2,724,513	صافي الزيادة في النقد وما في حكمه
21,400,499	24,831,091	النقد وما في حكمه في 1 يناير
<u>24,831,091</u>	<u>27,555,604</u>	<b>النقد وما في حكمه في 31 ديسمبر</b>

بالدينار البحريني		بيان المركز المالي كما في 31 ديسمبر 2022
31 ديسمبر 2021	31 ديسمبر 2022	
		<b>الموجودات</b>
		<b>الموجودات المتداولة</b>
24,831,091	27,555,604	النقد وأرصدة لدى البنوك
207,710	607,853	مبالغ مستحقة من أطراف ذوي علاقة
851,615	717,949	ذمم مدينة ومصروفات مدفوعة مقدماً
<u>25,890,416</u>	<u>28,881,406</u>	<b>مجموع الموجودات المتداولة</b>
		<b>الموجودات غير المتداولة</b>
2,784,362	2,148,984	الأثاث والمعدات
2,157,038	1,680,409	حق استخدام الأصول
<u>4,941,400</u>	<u>3,829,393</u>	<b>مجموع الموجودات غير المتداولة</b>
<u>30,831,816</u>	<u>32,710,799</u>	<b>مجموع الموجودات</b>
		<b>المطلوبات</b>
		<b>المطلوبات المتداولة</b>
13,353,082	11,940,183	مبالغ مستحقة لأطراف ذوي علاقة
10,327,913	12,723,799	مصروفات مستحقة ودمم دائنة أخرى
500,004	476,329	التزام إيجار
<u>24,180,999</u>	<u>25,140,311</u>	<b>مجموع المطلوبات المتداولة</b>
		<b>المطلوبات غير المتداولة</b>
1,674,873	1,244,574	التزام إيجار
<u>1,674,873</u>	<u>1,244,574</u>	<b>مجموع المطلوبات غير المتداولة</b>
<u>25,855,872</u>	<u>26,384,885</u>	<b>مجموع المطلوبات</b>
4,975,944	6,325,914	الفائض المتراكم
<u>30,831,816</u>	<u>32,710,799</u>	<b>مجموع المطلوبات والفائض المتراكم</b>
		<b>بيان الدخل الشامل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2022</b>
		<b>بالدينار البحريني</b>
2021	2022	
		<b>الإيرادات</b>
8,336,000	8,439,000	مساهمة الحكومة
948,765	992,896	رسوم تحصيل من وزارة الصحة
3,730,225	4,198,560	رسوم إدارية
651,049	710,383	فوائد بنكية وإيرادات أخرى
<u>13,666,039</u>	<u>14,340,839</u>	<b>مجموع الإيرادات</b>
		<b>المصروفات</b>
8,007,586	8,064,017	رواتب الموظفين والتكاليف ذات العلاقة
3,717,994	3,477,604	مصروفات تشغيلية أخرى
1,270,011	1,227,959	استهلاك وإطفاء
80,254	85,992	تكلفة التمويل على التزام الإيجار
138,696	63,297	مخصص انخفاض قيمة الذمم المدينة
72,000	72,000	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة
<u>13,286,541</u>	<u>12,990,869</u>	<b>مجموع المصروفات</b>
379,498	1,349,970	<b>فائض السنة</b>
-	-	الدخل الشامل الآخر
<u>379,498</u>	<u>1,349,970</u>	<b>مجموع الفائض والدخل الشامل للسنة</b>

عصام محمد رمضان  
فأتم بأعمال نائب الرئيس التنفيذي - الموارد والمعلومات

نوف عبد الرحمن جمشير  
الرئيس التنفيذي

سعادة السيد جميل بن محمد علي حميدان  
رئيس مجلس الإدارة

## Audited Financial Statements for 2022

### STATEMENT OF FINANCIAL POSITION At 31 December 2022

	BD 31 Dec. 2022	BD 31 Dec. 2021
<b>ASSETS</b>		
<b>Current assets</b>		
Cash and balances with banks	27,555,604	24,831,091
Due from related parties	607,853	207,710
Accounts receivable and prepayments	717,949	851,615
<b>Total current assets</b>	<b>28,881,406</b>	<b>25,890,416</b>
<b>Non-current assets</b>		
Furniture and equipment	2,148,984	2,784,362
Right-of-use assets	1,680,409	2,157,038
<b>Total non-current assets</b>	<b>3,829,393</b>	<b>4,941,400</b>
<b>Total assets</b>	<b>32,710,799</b>	<b>30,831,816</b>
<b>LIABILITIES</b>		
<b>Current liabilities</b>		
Due to related parties	11,940,183	13,353,082
Accruals and other payables	12,723,799	10,327,913
Lease liability	476,329	500,004
<b>Total current liabilities</b>	<b>25,140,311</b>	<b>24,180,999</b>
<b>Non-current liabilities</b>		
Lease liability	1,244,574	1,674,873
<b>Total non-current liabilities</b>	<b>1,244,574</b>	<b>1,674,873</b>
<b>Total liabilities</b>	<b>26,384,885</b>	<b>25,855,872</b>
Accumulated fund	6,325,914	4,975,944
<b>TOTAL LIABILITIES AND ACCUMULATED FUND</b>	<b>32,710,799</b>	<b>30,831,816</b>

### COMPREHENSIVE INCOME STATEMENT FOR THE YEAR ENDED 31 DECEMBER 2022

	BD 2022	BD 2021
<b>INCOME</b>		
Contribution from the Government	8,439,000	8,336,000
Collection fees from Ministry of Health	992,896	948,765
Administration fees	4,198,560	3,730,225
Interest and other income	710,383	651,049
<b>Total income</b>	<b>14,340,839</b>	<b>13,666,039</b>
<b>EXPENSES</b>		
Salaries and related costs	8,064,017	8,007,586
Other operating expenses	3,477,604	3,717,994
Depreciation and amortization	1,227,959	1,270,011
Finance cost on lease liability	85,992	80,254
Impairment allowance for accounts receivable	63,297	138,696
Directors' remuneration	72,000	72,000
<b>Total expenses</b>	<b>12,990,869</b>	<b>13,286,541</b>
<b>Surplus for the year</b>	<b>1,349,970</b>	<b>379,498</b>
Other comprehensive income	-	-
<b>TOTAL SURPLUS AND COMPREHENSIVE INCOME FOR THE YEAR</b>	<b>1,349,970</b>	<b>379,498</b>



### STATEMENT OF CHANGES IN ACCUMULATED FUND FOR THE YEAR ENDED 31 DECEMBER 2022

	BD 2022	BD 2021
Balance at 1 January	4,975,944	5,424,671
Total comprehensive income for the year	1,349,970	379,498
Surplus transferred to the Ministry of Finance and National Economy ("MOFNE")	-	(828,225)
<b>Balance at 31 December</b>	<b>6,325,914</b>	<b>4,975,944</b>

### STATEMENT OF CASH FLOW FOR THE YEAR ENDED 31 DECEMBER 2022

	BD 2022	BD 2021
<b>OPERATING ACTIVITIES</b>		
Surplus for the year	1,349,970	379,498
Adjustments for:		
Amortization of right-of-use assets	533,347	536,305
Depreciation	694,612	733,706
Interest income	(707,350)	(538,988)
Finance expense	85,992	80,254
Operating surplus before changes in operating assets and liabilities	<b>1,956,571</b>	<b>1,190,775</b>
<b>Changes in operating assets and liabilities:</b>		
Accounts receivable and prepayments	(266,477)	442,008
Amounts due to related parties	(1,412,899)	2,673,406
Accruals and other payables	2,395,886	146,031
<b>Cash flow from operating activities</b>	<b>2,673,081</b>	<b>4,452,220</b>
<b>INVESTING ACTIVITIES</b>		
Interest received on bank deposits	707,350	491,363
Purchase of furniture and equipment	(59,234)	(86,046)
<b>Cash flows from investing activities</b>	<b>648,116</b>	<b>405,317</b>
<b>FINANCING ACTIVITIES</b>		
Surplus transferred to the MOFNE	-	(828,225)
Lease liability paid	(596,684)	(598,720)
<b>Cash flows used in financing activities</b>	<b>(596,684)</b>	<b>(1,426,945)</b>
<b>Net Increase in cash and cash equivalents</b>	<b>2,724,513</b>	<b>3,430,592</b>
Cash and cash equivalents at 1 January	24,831,091	21,400,499
<b>CASH AND CASH EQUIVALENTS AT 31 DECEMBER</b>	<b>27,555,604</b>	<b>24,831,091</b>

## مجلس تأديب المحامين

## إعلان مجلس تأديب المحامين

رقم الدعوى التأديبية: ١٤/تأديب/٢٠٢٢.

المقامة من: وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف (بصفته).

ضد: المحامي طلال عتيق بشير ادهام.

أصدر مجلس تأديب المحامين قراره وجاء منطوقه كالتالي: " قرر المجلس بالإجماع معاقبة

المحامي المدعى عليه بعقوبة المنع من مزاولة المهنة لمدة سنة كاملة ". على أن تنتهي مدة

المنع من مزاولة المهنة بتاريخ ١٤/٠٩/٢٠٢٤م.

الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤  
بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة  
إعلان رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢٣

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات براءات الاختراع ونماذج المنفعة التي تم إيداعها. وطلبات براءات الاختراع التي نقلت ملكيتها.

وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

١- الرقم المتسلسل للطلب وبراءة الاختراع.

٢- رقم الإيداع الدولي.

٣- تاريخ تقديم الطلب.

٤- اسم المخترع.

٥- اسم مالك البراءة وعنوانه.

٦- التصنيف الدولي.

٧- المراجع.

٨- اسم الاختراع.

٩- ملخص البراءة.

١٠- عدد عناصر الحماية.

١١- تاريخ نقل الملكية.

١٢- اسم المالك السابق وعنوانه.

١٣- اسم المالك الحالي وعنوانه.

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية



### نقل ملكية براءة اختراع

رقم الطلب	تاريخ المعاملة	المالك السابق	المالك الحالي
٢٠١٧٠٠٨٣	٢٠٢٣/١٠/١٠	سيسين بيو، إنك. وعنوانه: ٢١٥ فيرست ستريت، سوت ٤٠٠ كامبريدج، ماساتشوستس ٠٢١٤٢، الولايات المتحدة الأمريكية.	إف. هوفمان - إل روش إل تي دي وعنوانه: جرينزاشر شتراسه ١٢٤، ٤٠٧٠ بازل، سويسرا

## وزارة الصناعة والتجارة

## إعلانات إدارة التسجيل

إعلان رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٣  
بشأن تخفيض رأسمال شركة  
الجزيره للسياحة ش.م.ب (مقفلة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها شركة (كيبونت لخدمات الأعمال ذ.م.م) بالنيابة عن شركة (الجزيره للسياحة ش.م.ب (مقفلة)) المسجلة بموجب السجل التجاري رقم (١-٣١٣٦٧) طالبين تخفيض رأسمال الشركة من (٦,٣٦٠,٠٦٩) دينار بحريني إلى (١,٣٦٠,٠٦٩) دينار بحريني.  
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٥٦) لسنة ٢٠٢٣  
بشأن تحويل (شركة تضامن بحرينية)  
إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها (برادات سنان شركة تضامن بحرينية) المسجلة بموجب السجل التجاري رقم (١-١٤٤٧١٦)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة تضامن) إلى (شركة ذات مسئولية محدودة).  
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٥٧) لسنة ٢٠٢٣  
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)  
إلى (شركة تضامن بحرينية)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها شركة (الهلال للتقييم والتمثيم ذ.م.م) المسجلة بموجب السجل التجاري رقم (١٦٣٦٧٠)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة تضامن بحرينية).  
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

**إعلان رقم (١٥٨) لسنة ٢٠٢٣  
بشأن تحويل قيد مؤسسة فردية  
إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)**

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (فهد الخليج للمقاولات) والمملوكة للسيد علي عواد إبراهيم مرهش والمسجلة بموجب السجل التجاري رقم (٧٨٤٢١-١)، بطلب تحويل من (مؤسسة فردية) إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (٢٠٠٠) ألفي دينار بحريني، وذلك بكافة أصول وموجودات والتزامات المحل التجاري. فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

**إعلان رقم (١٥٩) لسنة ٢٠٢٣  
بشأن تحويل (شركة تضامن)  
إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)**

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها شركة (الدار العربي لإدارة المطاعم شركة تضامن بحرينية) المسجلة بموجب السجل التجاري رقم (١٦٨١٤٤)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة تضامن) إلى (شركة ذات مسئولية محدودة). فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

**إعلان رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٢٣  
بشأن تحويل (شركة تضامن بحرينية)  
إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)**

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها (شركة مقهى جاموك للشيشة شركة تضامن بحرينية) المسجلة بموجب السجل التجاري رقم (١٤٣٤٣٠)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة تضامن) إلى شركة (شركة ذات مسئولية محدودة) وتغيير الشركاء إلى: طاهر عبدالله مرهون جاسم الساري بنسبة (١٪) ورامز عبد الجبار قسوات بنسبة (٩٩٪). فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٦١) لسنة ٢٠٢٣  
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)  
إلى (شركة تضامن بحرينية)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها شركة (مركز تدريب سينيرجيفيك ذ.م.م) المسجلة بموجب السجل التجاري رقم (١٥٩٥٩٢-١)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة تضامن بحرينية).  
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.